

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٢٨ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر ؛
وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى
جمهورية مصر العربية والخروج منها ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤ فى شأن تحديد الأماكن المخصصة
لدخول جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠١٧ باعتبار مطار العاصمة الدولى دائرة جمركية ؛

قرر:

مادة ١ - يضاف إلى البند (ب) من المادة (١) من قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه - والخاص بتحديد الأماكن المخصصة لدخول جمهورية مصر العربية والخروج منها بشكل قانونى - منفذ جديد هو مطار العاصمة الدولى ، الواقع بالكيلو (٦١) طريق القاهرة/ السويس الصحراوى .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٧/١٢/٢٠١٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

١٣٠٨ - ٢٠١٧/١٢/٢٨ - ٢٠١٧/٢٥٧٨٤